

المبحث الثالث

محاكمة بني قريظة

الأوس يشفعون لليهود عند رسول الله ﷺ:

يقول أ/ باشميل: «لقد كان بنو قريظة حلفاء الأوس في الجاهلية، كما كان يهود بني النضير وبني قينقاع حلفاء الخزرج.

ولما كانت آثار هذا الحلف لا تزال قائمة حتى بعد مجيء الإسلام، حيث ظل الحليف يبذل لخليفه كل عون يقدر عليه - وإن اختلفا في الدين والعقيدة - دون أن يعترض الإسلام على ذلك. فقد توجه وفد من وجوه الأوس إلى رسول الله ﷺ للتوسط لديه بشأن حلفائهم اليهود. ولما اجتمع وفد الشفاعة من الأوس بالنبي ﷺ تقدموا إليه بالتماس، طلبوا فيه أن يتكرم بالتخفيف من عقوبة هؤلاء اليهود ولو بالاكْتفاء بنفيهم من المدينة.

وقد ذُكر وفد الشفاعة هذا النبي ﷺ بموقف التسامح الذي وقفه من حلفاء الخزرج (يهود بني قينقاع) الذين قبل فيهم (عندما نزلوا على حكمه) شفاعة زعيم الخزرج عبد الله بن أبي، فاكتفى في معاقبتهم بنفيهم من المدينة». [غزوة بني قريظة لباشميل ١٨٠-١٨١].

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَلَمَّا أَصْبَحُوا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَوَاتَبَتِ الْأَوْسُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ مَوَالِينَا دُونَ الْخَزْرَجِ، وَقَدْ فَعَلْتَ فِي مَوَالِي إِخْوَانِنَا بِالْأَمْسِ مَا قَدْ عَلِمْتَ - وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ بَنِي قُرَيْظَةَ قَدْ حَاصَرَ بَنِي قَيْنِقَاعَ وَكَانُوا حُلَفَاءَ الْخَزْرَجِ، فَتَزَلُّوا عَلَى حُكْمِهِ فَسَأَلَهُ أَيَاهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ فَوَهَبَهُمْ لَهُ - فَلَمَّا كَلَّمْتَهُ الْأَوْسُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَرَضُونَ يَا مَعْشَرَ الْأَوْسِ أَنْ يَحْكُمَ فِيهِمْ رَجُلٌ مِنْكُمْ؟»، قَالُوا: بَلَى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَدَاكَ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

[السيرة النبوية لابن هشام ٢/٢٣٩].

وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ: حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ مَسْلَمَةَ ﷺ قَالَ: وَتَنَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ، وَدَنَّتِ الْأَوْسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حُلَفَاؤُنَا دُونَ الْخَزْرَجِ، وَقَدْ رَأَيْتَ مَا صَنَعْتَ بَيْنِي قَيْنِقَاعَ بِالْأَمْسِ حُلَفَاءَ ابْنِ أَبِي، وَهَبْتَ لَهُ ثَلَاثًا عَشْرَةَ حَاسِرٍ وَأَرْبَعًا عَشْرَةَ دَارِعَ، وَقَدْ نَدِمَ حُلَفَاؤُنَا عَلَى مَا كَانَ مِنْ نَقْضِهِمُ الْعَهْدَ فَهَبَهُمْ لَنَا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاكِبٌ لَا يَتَكَلَّمُ حَتَّى أَكْثَرُوا عَلَيْهِ وَالْحَوَا، وَنَطَقَتْ الْأَوْسُ كُلُّهَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَكُونَ الْحُكْمُ فِيهِمْ إِلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «فَدَلِكِ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ»، وَسَعْدٌ يَوْمَئِذٍ فِي الْمَسْجِدِ فِي خِيَمَةِ كُعَيْبَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ عُبَيْةَ، وَكَانَتْ تُدَاوِي

الْجُرْحَى، وَتَلَّمُ الشَّعَثَ وَتَقُومُ عَلَى الصَّائِعِ وَالَّذِي لَا أَحَدَ لَهُ، وَكَانَ لَهَا خَيْمَةٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ سَعْدًا ﷺ فِيهَا. [المغازي للواقدي ٥١٠/٢].

تحكيم سعد بن معاذ ﷺ في بني قريظة:

يقول أ/ باشميل: «ومع فظاعة الجريمة، جريمة الغدر والنكث والخيانة العظمى التي ارتكبتها يهود بني قريظة، فإن النبي ﷺ - بما جُبل عليه من نبيل وشهامة ومراعاة لعواطف أصحابه، الذين آووا ونصروا - لم يشأ أن يرفض وساطة الأوس في حلفائهم القدامى اليهود.

بل مراعاة لهؤلاء الصحابة الأجلاء الذين - تحت ضغط رماحهم وإرهاب سيوفهم استسلم هؤلاء المجرمون من اليهود - جعل مصيرهم في أيدي الأوس أنفسهم، حيث فوض أمر هؤلاء اليهود إلى سيد الأوس، سعد بن معاذ ﷺ ليحكم فيهم بما يريه الله تعالى.

وقد طابت نفس الأوس من صحابة محمد ﷺ بهذا التفويض حيث كانوا يأملون من ورائه أن يخفف سيدهم سعد بن معاذ ﷺ من عقوبة حلفائه.

إلا أن حكم سيدهم سعد ﷺ في هؤلاء اليهود جاء على خلاف ما كان يتوقع قومه».

[غزوة بني قريظة لباشميل ١٨١].

روى البيهقي بسنده عن ابن شهاب وعن موسى بن عقبة قال: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَأَلُوهُ أَنْ يُحْكَمَ فِيهِمْ رَجُلًا: «اخْتَارُوا مَنْ شِئْتُمْ مِنْ أَصْحَابِي»، فَاخْتَارُوا سَعْدَ بْنَ مَعَاذٍ ﷺ، فَرَضِيَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَزَلُّوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسِلَاحِهِمْ، فَجَعَلَ فِي قَبْتِهِ، وَأَمَرَ بِهِمْ فَكْتَفُوا، وَأَوْثَقُوا، وَجَعَلُوا فِي دَارِ أُسَامَةَ. [دلائل النبوة للبيهقي ١٩/٤].

وروى البيهقي بسنده عن عروة بن الزبير، قال: وَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، حَتَّى سَأَلُوهُ أَنْ يُجْعَلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ حَكْمًا، يَتَزَلُّونَ عَلَى حُكْمِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْتَارُوا مِنْ أَصْحَابِي مَنْ أَرَدْتُمْ» وَذَكَرَ الْقِصَّةَ بِمَعْنَى مُوسَى بْنِ عُقَبَةَ، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوْهَا﴾ [الأحزاب: ٢٧] فَيَزْعُمُونَ أَنَّهَا خَيْبَرٌ، وَلَا أَحْسَبُهَا إِلَّا كُلَّ أَرْضٍ فَتَحَهَا اللَّهُ ﷻ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، أَوْ هُوَ فَاتِحُهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

[دلائل النبوة للبيهقي ٢٢/٤].

الحكم الجريح:

يقول أ/ باشميل: «ولم يكن سعد بن معاذ ﷺ ممن اشتركوا في عملية حصار بني قريظة؛ لأنه كان في المدينة، تحت العلاج من جرحه الخطير الذي أصابه وقطع شريانه يوم الخندق، نتيجة سهم أصابه به أحد فرسان المشركين عبر الخندق.

وكانت تقوم بعلاج سعد ﷺ الجريح سيدة صحابية جلييلة صالحة كانت قد أقامت لها خيمة في المسجد النبوي، تحتسب فيها عند الله القيام بمداواة جرحى المعارك من الصحابة ممن لم يكن له من يعالجه من أهله.

وسعد بن معاذ ﷺ ليس من هذا النوع؛ لأنه سيد الأوس وله أهله وعشيرته القادرون على رعايته وعلاجه، ولكن النبي ﷺ أمر أن يوضع في الخيمة في المسجد، وهدف الرسول ﷺ من هذا هو أن يكون هذا الزعيم الأوسي قريباً منه فيعوده ويتعرف حاله متى شاء.

وقال ابن إسحاق: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَعَلَ سَعْدَ بْنَ مَعَاذٍ ﷺ فِي خَيْمَةٍ لِامْرَأَةٍ مِنْ أَسْلَمَ (وقيل: إنها أنصارية. راجع: الإصابة وشرح المواهب)، يُقَالُ لَهَا: رُفَيْدَةٌ، فِي مَسْجِدِهِ، كَأَنَّ تَدَاوِي الْجُرْحَى، وَتَحْتَسِبُ بِنَفْسِهَا عَلَى خِدْمَةِ مَنْ كَانَتْ بِهِ ضَيْعَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ لِقَوْمِهِ حِينَ أَصَابَهُ السَّهْمُ بِالْحَنْدَقِ: «اجْعَلُوهُ فِي خَيْمَةِ رُفَيْدَةَ حَتَّى أَعُوذَهُ مِنْ قَرِيبٍ». [السيرة النبوية لابن هشام ٢/٢٣٩].

وبعد أن أبلغ النبي ﷺ أعيان قبيلة الأوس أنه قد جعل أمر حلفائهم اليهود إلى سعد بن معاذ ﷺ ليحكم فيهم بما يريه الله، توجه هؤلاء الأعيان من المعسكر النبوي في بني قريظة إلى المدينة لمقابلة سيدهم الشاب الجريح وإبلاغه القرار النبوي بشأن اليهود.

وقد قابل أعيان الأوس سيدهم سعداً ﷺ في المسجد النبوي وأخبروه أن النبي ﷺ قد جعل أمر بني قريظة إليه ليحكم فيهم بما يريه الله، وأنه لا بد من حضوره إلى حيث يعسكر الجيش الإسلامي في ديار بني قريظة ليبت في موضوعهم.

ولما كان جُرْحُ سعد ﷺ جرحاً خطيراً، وهو نفسه كان جسيماً، فقد هيا له قومه دابة (حماراً) ليركبه حتى مقر قيادة الرسول ﷺ في بني قريظة». [غزوة بني قريظة لباشمیل ١٨٢-١٨٤].

شفاعة وجوه الأوس عند سيدهم لليهود:

يقول أبو باشمیل: «وبعد أن جعل النبي ﷺ مصير يهود بني قريظة في يد حليفهم سعد بن معاذ ﷺ ليحكم فيهم بما شاء، طمع قومه الأوس في أن يصدر عنهم عفواً ينجيهم من القتل. ولذلك توجه وفد من زعماء الأوس إلى سيدهم سعد بن معاذ ﷺ ليطلبوا منه أن يراف في الحكم بحلفائه بني قريظة، ذكروه بأن النبي ﷺ لم يجعل إليه أمرهم إلا ليحسن فيهم. وعندما توجه سعد ﷺ إلى ديار بني قريظة أحاط به وجوه قومه من الأوس وصاروا يستعطفونه ليرفق في حكمه بحلفائهم اليهود.

فلما أكثروا عليه أبلغهم بأنه لن يحكم فيهم إلا بما يستحقون، وأن ما بينهم وبين اليهود من حلف لا يمكن أن يحول بينهم وبين ما يستحقون من عقاب». [غزوة بني قريظة لباشمیل ١٨٤].

عَنْ عَافِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: ... وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَتَى بِهِ [فَحْمِلَ] عَلَى حِمَارٍ عَلَيْهِ إِكْفٌ مِنْ لَيْفٍ قَدْ حَمَلَ عَلَيْهِ، وَحَفَّ بِهِ قَوْمُهُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا عَمْرٍو، حُلِفَاؤُكَ وَمَوَالِيكَ، وَأَهْلُ النِّكَايَةِ، وَمَنْ قَدْ عَلِمْتَ، قَالَتْ: وَأَنْتَى لَا تُرْجِعُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا، وَلَا يَلْتَمِثُ إِلَيْهِمْ، حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْ دُورِهِمْ التَّمَّتْ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ: قَدْ أَنْ لِي [لِسَعْدِ] أَلَّا أَبَالِي فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَا تَأْتِي.

[مسند أحمد ٤٢/٢٦ - ٢٨ رقم ٢٥٠٩٧، وقد سبق تخريجه قريبًا.]

وَعَنْ عُرْوَةَ - يعني ابن الزبير - قَالَ: وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَقْبَلَ عَلَى حِمَارٍ أَعْرَابِيٍّ، يَزْعُمُونَ أَنَّ وَطْأَهُ بَرْدَعِيهِ [بَرْدَعَتِهِ] مِنْ لَيْفٍ، وَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَجَعَلَ يَمْشِي مَعَهُ يُعْظِمُ حَقَّ بَنِي قُرَيْظَةَ، وَيَذْكُرُ حَلْفَهُمْ، وَالَّذِي أَبْلَوْهُمُ يَوْمَ بُعَاثٍ، وَأَتَمَّهُمْ اخْتَارُوكَ عَلَى مَنْ سِوَاكَ رَجَاءَ عَطْفِكَ، وَتَحَنُّنِكَ عَلَيْهِمْ، فَاسْتَبَقِيهِمْ، فَأَتَمَّهُمْ لَكَ جَمَالَ وَعَدَدًا، قَالَ: فَكَثُرَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، وَلَمْ يَحْرِ إِلَيْهِ سَعْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَيْئًا، حَتَّى دَنُوا، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَلَا تُرْجِعُ إِلَيَّ شَيْئًا؟ فَقَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ لَا أَبَالِي فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَا تَأْتِي، فَفَارَقَهُ الرَّجُلُ، فَأَتَى إِلَى قَوْمِهِ، قَدْ تَبَسَّ مِنْ أَنْ يَسْتَبِقِيهِمْ، وَأَخْبَرَهُمْ بِالَّذِي كَلَّمَهُ بِهِ، وَالَّذِي رَجَعَ إِلَيْهِ.

[مجمع الزوائد ٦/٢٠١ في المغازي والسير (١٠١٥٦)، وقد سبق تخريجه قريبًا.]

وروى البيهقي بسنده عن ابن شهاب وعن موسى بن عقيب قال: ... وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَقْبَلَ عَلَى حِمَارٍ أَعْرَابِيٍّ، يَزْعُمُونَ أَنَّ وَطْأَهُ بَرْدَعِيهِ مِنْ لَيْفٍ، وَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَجَعَلَ يَمْشِي مَعَهُ، وَيُعْظِمُ حَقَّ بَنِي قُرَيْظَةَ، وَيَذْكُرُ حَلْفَهُمْ، وَالَّذِي أَبْلَوْهُ يَوْمَ بُعَاثٍ، وَيَقُولُ: اخْتَارُوكَ عَلَى مَنْ سِوَاكَ مِنْ قَوْمِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ وَعَطْفِكَ وَتَحَنُّنِكَ عَلَيْهِمْ، فَاسْتَبَقِيهِمْ فَأَتَمَّهُمْ لَكَ جَمَالَ وَعَدَدًا، قَالَ: فَكَثُرَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، وَلَا يُرْجِعُ إِلَيْهِ سَعْدٌ شَيْئًا، حَتَّى دَنُوا، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلَا تُرْجِعُ إِلَيَّ فِيمَا أَكَلَمَكَ فِيهِ؟ فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ أَلَا أَنْ لَا تَأْخُذْنِي فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَا تَأْتِي، فَفَارَقَهُ الرَّجُلُ فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالُوا: مَا وَرَاءَكَ؟ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَبِقِيهِمْ، وَأَخْبَرَهُمْ بِالَّذِي كَلَّمَهُ بِهِ، وَالَّذِي رَجَعَ سَعْدٌ إِلَيْهِ. [دلائل النبوة للبيهقي ٤/١٩].

وقال ابن إسحاق: فَلَمَّا حَكَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ أَتَاهُ قَوْمُهُ فَحَمَلُوهُ عَلَى حِمَارٍ قَدْ وَطَّوُوا لَهُ بِوَسَادَةِ مَنْ أَدَمَ، وَكَانَ رَجُلًا جَسِيًّا حَمِيلًا، ثُمَّ أَقْبَلُوا مَعَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ يَقُولُونَ: يَا أَبَا عَمْرٍو، أَحْسِنَ فِي مَوَالِيكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا وَلَاكَ ذَلِكَ لِتُحْسِنَ فِيهِمْ، فَلَمَّا أَكْتَرُوا عَلَيْهِ قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَقَدْ أَنْ لِسَعْدِ أَلَّا تَأْخُذَهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَا تَأْتِي.

فَرَجَعَ بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ قَوْمِهِ إِلَى دَارِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَنَعَى لَهُمْ رَجَالَ بَنِي قُرَيْظَةَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِمْ سَعْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ كَلِمَتِهِ الَّتِي سَمِعَ مِنْهُ. [السيرة النبوية لابن هشام ٢/٢٣٩].

وقال الواقدي: فَلَمَّا جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحُكْمَ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَتْ الْأَوْسُ، حَتَّى جَاؤُوهُ، فَحَمَلُوهُ عَلَى حِمَارٍ بِشَنْدَةِ مِنْ لَيْفٍ، وَعَلَى الْحِمَارِ قَطِيفَةٌ فَوْقَ الشَّنْدَةِ وَحِطَامُهُ حَبْلٌ مِنْ لَيْفٍ.

فَحَرَجُوا حَوْلَهُ يَقُولُونَ: يَا أَبَا عَمْرٍو، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَدْ وَلَّاكَ أَمْرَ مَوَالِيكَ لِتُحْسِنَ فِيهِمْ، فَأَحْسِنْ، فَقَدْ رَأَيْتَ ابْنَ أَبِي وَمَا صَنَعَ فِي حُلَفَائِهِ، وَالضَّحَّاكَ بْنُ خَلِيفَةَ يَقُولُ: يَا أَبَا عَمْرٍو، مَوَالِيكَ، مَوَالِيكَ قَدْ مَنَعُوكَ فِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا، وَاخْتَارُوكَ عَلَى مَنْ سِوَاكَ وَرَجَا عِيَادَكَ، وَلَهُمْ جَمَالٌ وَعِدْدٌ. وَقَالَ سَلَمَةُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشٍ: يَا أَبَا عَمْرٍو، أَحْسِنْ فِي مَوَالِيكَ وَحُلَفَائِكَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْبَيْتَةَ، نَصْرُوكَ يَوْمَ الْبُعَاثِ وَالْحَدَاتِقِ وَالْمَوَاطِنِ، وَلَا تَكُنْ شَرًّا مِنْ ابْنِ أَبِي. قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ: وَجَعَلَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ: يَا أَبَا عَمْرٍو! وَإِنَّا وَاللَّهِ قَاتَلْنَا بِهِمْ فَقَتَلْنَا، وَعَارَزْنَا بِهِمْ فَعَزَزْنَا.

قَالُوا: وَسَعْدٌ لَا يَتَكَلَّمُ، حَتَّى إِذَا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ قَالَ سَعْدٌ: قَدْ آنَ لِسَعْدٍ أَلَّا تَأْخُذَهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ. فَقَالَ الضَّحَّاكَ بْنُ خَلِيفَةَ: وَأَقَوْمَاهُ! ثُمَّ رَجَعَ الضَّحَّاكَ إِلَى الْأَوْسِ فَتَعْنَى لَهُمْ بَنِي قُرَيْظَةَ. وَقَالَ مُعْتَبٌ بْنُ قُشَيْرٍ: وَأَسْوَأَ صَبَاحَاهُ.

وَقَالَ حَاطِبُ بْنُ أُمَيَّةَ الظُّفَيْرِيُّ: ذَهَبَ قَوْمِي أُخْرَ الدَّهْرِ. [المغازي للواقدي ٢/ ٥١٠-٥١١].

وأمام هذا التصريح من سعد الزعيم ﷺ يتس قومه من آية تخفيضات يعطيها في حكمه على اليهود، وتأكد لديهم أن الحكم من سعد ﷺ على بني قريظة سيكون الإعدام، حتى إن بعض الأوس ممن كانوا يسألون سعدًا ﷺ الإحسان إلى بني قريظة قد اعتبر هؤلاء اليهود - بعد ذلك التصريح من سعد ﷺ - في عداد الأموات ونعاهم إلى قومه قبل أن يصل سعد ﷺ إلى المعسكر النبوي في بني قريظة.

سعد ﷺ في المعسكر النبوي:

ولقد وصل سيد الأوس سعد بن معاذ ﷺ إلى مقر قيادة النبي ﷺ في بني قريظة، وكان سعد ﷺ عظيم الشأن عند النبي ﷺ ورفيع المقام بين المسلمين عامة وبين قومه خاصة.

روى أبو داود بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ: أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ لَمَّا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ ﷺ أَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَبَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ أَقْمَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ أَوْ إِلَى خَيْرِكُمْ»، فَبَجَاءَ حَتَّى قَعَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ بْنِ هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ قَرِيبًا مِنْ الْمَسْجِدِ قَالَ لِلْأَنْصَارِ: «قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ». [أبو داود في الأدب (٥٢١٥)، وقال الشيخ الألباني: صحيح].

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ ﷺ قَالَ: نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ ﷺ قَالَ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ ﷺ، فَأَتَاهُ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ أَوْ خَيْرِكُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ». [مسند أحمد ١٧/ ٢٥٩، ٢٦٢ رقم ١١١٦٨، ١١١٧٠، ١١٦٨٠-٢١٦ رقم ١١٦٨٠ وقال الشيخ الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين].

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: ... قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَلَمَّا طَلَعَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ فَأَنْزِلُوهُ»، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَيِّدَنَا اللَّهُ ﷻ، قَالَ: «أَنْزِلُوهُ»، فَأَنْزِلُوهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْكُم فِيهِمْ». [مسند أحمد ٤٢/٢٦-٢٨ رقم ٢٥٠٩٧، وقد سبق تخريجه قريباً].

وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ: وَأَقْبَلَ سَعْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسٌ، فَلَمَّا طَلَعَ سَعْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»، فَكَانَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ يَثْقُلُونَ: فَقَمْنَا لَهُ عَلَى أَرْجُلِنَا صَفَيْنَ، يُحْيِيهِ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا، حَتَّى أَنْتَهَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَائِلٌ يَقُولُ: إِنَّمَا عَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ» يَعْنِي بِهِ الْأَنْصَارَ دُونَ قُرَيْشٍ. [المغازي للواقدي ٥١١/٢-٥١٢].

وبينما الحديث يجري هكذا في المعسكر النبوي حول تفويض سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في أمر بني قريظة، كان هؤلاء اليهود الذين حاق بهم مكرهم السيئ يرتجفون خوفاً من المصير المرعب الذي يتوقعونه. إلا أنهم مع شعورهم بالخوف الشديد، فقد بقي لديهم شيء من الأمل في الحياة، بعد أن علموا أن حلفاءهم الأوس قد بذلوا وساطتهم لدى الرسول القائد ﷺ ليخفف من عقوبتهم، وأن الرسول ﷺ - نتيجة لهذه الوساطة - قد جعل أمر هؤلاء اليهود خليفهم وسيد حلفائهم سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يطلب موافقة الحاضرين على تحكيمه:

وعندما استقر بسيد الأوس المقام في مقر القيادة النبوية في بني قريظة قال له النبي ﷺ: احكم فيهم يا سعد، فقال: الله ورسوله أحق بالحكم، فقال ﷺ: قد أمرك الله أن تحكم فيهم. [السيرة الخلبية ١١٩/٢].
غير أن سعداً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وقد علم حرص قومه الأوس على التساهل في الحكم على حلفائهم اليهود - أحب أن يستوثق من الجميع ويأخذ عليهم العهد - الرسول ﷺ والأوس وبني قريظة - بأن حكمه إذا ما صدر يكون غير قابل للنقض أو النقاش.

فقد وقف الحكم الشاب الجريح سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في المعسكر النبوي، ووجه حديثه إلى قومه الأوس خاصة وإلى من في المعسكر عامة.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَلَمَّا أَنْتَهَى سَعْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»، فَأَمَّا الْمُهَاجِرُونَ مِنْ قُرَيْشٍ، فَيَقُولُونَ: إِنَّمَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَنْصَارَ، وَأَمَّا الْأَنْصَارُ، فَيَقُولُونَ: قَدْ عَمَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَقَامُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا: يَا أَبَا عَمْرٍو، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ وَاكَّ أَمْرَ مَوَالِيكَ لِتَحْكُمَ فِيهِمْ.
فَقَالَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَلَيْكُمْ بِذَلِكَ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ، أَنْ الْحُكْمَ فِيهِمْ لِمَا حَكَمْتُ؟
قَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ سَعْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَعَلَى مَنْ هَاهُنَا؟ فِي النَّاحِيَةِ الَّتِي فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُعْرَضٌ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِجْلَالاً لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ».

قَالَ سَعْدٌ ﷺ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ الرَّجَالُ، وَتُقَسَّمِ الْأَمْوَالُ، وَتُسَبَى الذَّرَارِيُّ وَالنِّسَاءُ».

[السيرة النبوية لابن هشام ٢/٢٣٩-٢٤٠].

وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ: قَالَتْ الْأَوْسُ الَّذِينَ بَقُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِسَعْدٍ ﷺ: يَا أَبَا عَمْرٍو، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَدْ وَلاَكَ الْحُكْمَ، فَأَحْسِنْ فِيهِمْ وَادْكُرْ بِلَاءَهُمْ عِنْدَكَ.

فَقَالَ سَعْدٌ بْنُ مَعَاذٍ ﷺ: أترضون بحكمي ليني قريظة؟ قالوا: نعم قد رضينا بحكمك وأنت غائب عنا، اختياراً منا لك ورجاء أن تمن علينا كما فعلت غيرك في حلفائهم من قينقاع، وأثرنا عندك أكثرنا، وأحوج ما كنا اليوم إلى مجازاتك، فقال سعد ﷺ: لا ألوكم جهداً، فقالوا: ما يعني بقوله هذا؟ ثم قال: عليكم عهد الله وميثاقه أن الحكم فيكم ما حكمت؟ قالوا: نعم، فقال سعد ﷺ: للناحية الأخرى التي فيها رسول الله ﷺ وهو معرض عنها إجلالاً لرسول الله ﷺ: وعلى من هاهنا مثل ذلك؟ فقال رسول الله ﷺ: ومن معي: «نعم». [الغازي للواقدي ٢/٥١٢].

اللحظة الرهيبة في تاريخ بني قريظة:

يقول أ/ باشميل: «وجاءت اللحظة الحاسمة، ووقف سعد بن معاذ ﷺ ليعلم كلمته النهائية في يهود بني قريظة، وأرهف هؤلاء اليهود أسعاهم مشدودة ناحية حليفهم الحكم سعد ﷺ، الذي أصبح مصيرهم جميعاً في يده، وسمروا أبصارهم عليه في جزع وقلق وركضت قلوبهم الخبيثة بين جنوبهم ووقفت نبضاتها في انتظار النطق بالحكم عليها.

وحتى الذين في المعسكر من المسلمين، شدت أبصارهم ناحية الحكم سعد ﷺ، وخاصة قومه الأوس الذين بذلوا كل مساعيهم لتخفيف الحكم على حلفائهم. شدت أبصار الجميع إلى سعد ﷺ ليروا كيف يصدر حكمه على حلفائه اليهود. لأن الجميع - وحتى النبي القائد ﷺ - لا يعلمون ما هو الحكم الذي سيصدره سعد ﷺ على هؤلاء اليهود.

وصدر الحكم النهائي، وكان صارماً قوياً ورهيباً». [غزوة بني قريظة لباشميل ١٨٨].

سعد ﷺ يحكم بالإعدام على اليهود:

فقد حكم سعد بن معاذ ﷺ بالإعدام ضرباً بالسيف على كل من بلغ الحلم من رجال يهود بني قريظة.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: ... فَتَزَلُّوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحُكْمَ فِيهِمْ إِلَى سَعْدٍ ﷺ^(١)، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسَبَى الذَّرِيَّةُ وَالنِّسَاءُ، وَتُقَسَّمِ أَمْوَالُهُمْ.

(١) يقول أ/ باشميل: «وبعض المؤرخين يذكر أن اليهود لما اشتد عليهم الحصار وافقوا على الاستسلام للقوات المحاصرة بشرط أن يحكم فيهم حليفهم سعد بن معاذ ﷺ، وأن النبي ﷺ وافق على هذا الشرط.

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: قَالَ أَبِي: فَأُخْبِرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ ﷻ». [مسلم في الجهاد والسير (١٧٦٩)، ومسند أحمد ٤٠/٣٣٦-٣٣٧ رقم ٢٤٢٩٥، ودلائل النبوة للبيهقي ٤/٢٦-٢٧].

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ﷺ - [أُرْسِلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ قَرِيبًا مِنْهُ، فَجَاءَ عَلَى جِمَارٍ، فَلَمَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [لِلْأَنْصَارِ]: «فُؤُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ [أَوْ خَيْرِكُمْ]»، فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ ﷺ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ»، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ وَأَنْ تُسَيَّ الدُّرَيْيَةُ، قَالَ ﷺ: «لَقَدْ حَكَمْتَ [قَضَيْتَ] فِيهِمْ بِحُكْمِ [اللَّهِ أَوْ بِحُكْمِ] الْمَلِكِ». [البخاري في الجهاد والسير (٣٠٤٣)، وفي المنقب (٣٨٠٤)، وفي المغازي (٤٢١)، وفي الاستئذان (٦٢٦٢)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٦٨)، ومسند أحمد ١٧/٢٥٩، ٢٦٢ رقم ١١٦٦٨، ١١١٧٠، ١١١٦٨/١٨، ٢١٦-٢١٧ رقم ١١٦٨٠].

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: رُمِيَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ﷺ فَقَطَعُوا أَعْجَلَهُ أَوْ أَبْجَلَهُ، فَحَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّارِ فَانْتَمَحَتْ يَدُهُ، فَتَرَكَهَ فَزَرَفَهُ الدَّمُ فَحَسَمَهُ أُخْرَى، فَانْتَمَحَتْ يَدُهُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تُخْرِجْ نَفْسِي حَتَّى تُقَرَّ عَيْنِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ»، فَاسْتَمَسَكَ عِرْقَهُ فَمَا قَطَرَ قَطْرَةً حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ﷺ، فَأُرْسِلَ إِلَيْهِ فَحَكَمَ أَنْ يُقْتَلَ رِجَالُهُمْ وَيُسْتَحْيَا [وَتُسْتَحْيَى] نِسَاؤُهُمْ [وَذَرَارِيُّهِمْ] يَسْتَعِينُ بِهِنَ [بِهِمْ] الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَبْتَ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ».

وَكَانُوا أَرْبَعًا ثَلَاثَةً، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قَتْلِهِمْ انْفَتَحَ عِرْقُهُ فَمَاتَ. [الترمذي في السير (١٥٨٢)، وقال: وفي الباب عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَعَطِيَّةِ الْفُرْطِيِّ، قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، والدارمي في السير (٢٥٥١)، ومسند أحمد ٢٣/٩٠ عن جابر ﷺ رقم ١٤٧٧٣، وقال الشيوخ الألباني والداراني والأرناؤوط: صحيح].

وَعَنْ عُرْوَةَ - يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ - قَالَ: وَنَفَذَ سَعْدٌ ﷺ، حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا سَعْدُ، أَحْكُمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ»، فَقَالَ سَعْدٌ ﷺ: «أَحْكُمُ فِيهِمْ بِأَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَيُعْتَمَمَ [وَيُقَسَمَ] سَبِيهِمْ، وَتُؤْخَذَ أَمْوَالُهُمْ، وَتُسَيَّ ذَرَارِيُّهُمْ وَنِسَاؤُهُمْ».

== والذي عليه جمهرة المؤرخين وأصحاب الحديث والمغازي أن سعدًا ﷺ لم يكن حكمًا إلا بعد أن توسط قومه لدى رسول الله ﷺ، ليخفف العقوبة عن هؤلاء اليهود.

يؤيد قولنا هذا ما ثبت في صحيح البخاري (وهو أصح المصادر التاريخية على الإطلاق) من أن اليهود نزلوا على حكم رسول الله ﷺ، دونما قيد أو شرط فرد الحكم فيهم إلى حليفهم سيد الأوس سعد بن معاذ ﷺ.

أما ما ثبت في صحيح البخاري من أن النبي ﷺ قال لسعد ﷺ لما جاء إلى بني قريظة - بعد استسلامهم: «هؤلاء (يعني اليهود) نزلوا على حكمك»، فإنه يعني أن النبي ﷺ قد جعله نائبًا عنه في الحكم عليهم بعد أن رد ذلك إليه كما هو صريح في الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه عن عائشة. [غزوة بني قريظة لباشمیل ١٩٠-١٩١].

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَكَمَ فِيهِمْ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ بِحُكْمِ اللَّهِ».

وَبَزَعُمُ نَاسٌ أَنَّهُمْ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَردَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحُكْمَ فِيهِمْ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ﷺ. [مجمع الزوائد ٦/٢٠١ في المغازي والسير (١٠١٥٦)، وقال الهيثمي: قلت: في الصحيح بعضه عن عائشة رضي الله عنها متصل الإسناد، رواه الطبراني [المعجم الكبير ٦/٧ رقم ٥٣٢٧] مرسلًا وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف. وقال محقق المعجم الكبير: قلت: وهذا من الضعيف].

وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: ... قَالَ ﷺ: «أَنْزَلُوهُ»، فَأَنْزَلُوهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْكُمُ فِيهِمْ». قَالَ سَعْدُ ﷺ: «فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَتُسَيِّ ذَرَارِيُّهُمْ، وَتُقَسَّمْ أَمْوَالُهُمْ»، وَقَالَ يَزِيدُ بَعْدَ ذَلِكَ: وَيُقَسَّمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ ﷻ وَحُكْمِ رَسُولِهِ».

[مسند أحمد ٤٢/٢٦ رقم ٢٥٠٩٧، وقال الشيخ الأرنؤوط: بعضه صحيح، وجزء منه حسن وهذا إسناد فيه ضعف عمرو بن علقمة لم يرو عنه غير ابنه محمد، مجمع الزوائد ٦/١٩٩-٢٠١ في المغازي والسير (١٠١٥٥)، وقال الهيثمي: قلت: في الصحيح بعضه، رواه أحمد وفيه محمد بن عمرو بن علقمة وهو حسن الحديث، وبقيته رجاله ثقات، والمصنف لابن أبي شيبة ٢٠/٣٦٨-٣٧١ في المغازي (٣٧٩٥١)].

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: قَالَ سَعْدُ ﷺ: «فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ الرَّجَالُ [مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ الْمَوْسَى]، وَتُقَسَّمِ الْأَمْوَالُ، وَتُسَيِّ الذَّرَارِيُّ وَالنِّسَاءُ».

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَعْدِ ﷺ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ ﷻ مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقِيعَةٍ (سماوات، الواحدة: رقيع)». [السيرة النبوية لابن هشام ٢/٢٤٠، المغازي للواقدي ٢/٥١٢].

وَعَنْ ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ يَهُودَ النَّضِيرِ وَقُرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَجَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِي النَّضِيرِ وَأَقْرَ قُرَيْظَةَ وَمَنْ عَلَيْهِمْ، حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَنَتْهُمْ وَأَسْلَمُوا، وَأَجَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ بَنِي قَيْنِقَاعَ، وَهُمْ قَوْمٌ [رَهط] عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ [يَهُودَ الْمَدِينَةَ] يَهُودِيٍّ كَانَ بِالْمَدِينَةِ. [البخاري في المغازي (٤٠٢٨)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٦٦)، وأبو داود في الخراج والإمارة والفيء (٣٠٠٥)، ومسند أحمد ١٠/٤٣٤ عن ابن عمر رضي الله عنهما رقم ٦٣٦٧].

يقول أبو ياشمیل: «إلا أن سعدًا ﷺ - وقد فُوض في أمر اليهود تفويضًا مطلقًا - حكم باجتهاد منه، أن تكون ديار يهود بني قريظة كلها لدمهاجرين دون الأنصار؛ وذلك لأن المهاجرين ليس لهم في المدينة بيوت؛ لأنهم قد تركوا كل ممتلكاتهم في مكة عند المشركين عندما فروا بدينهم وهاجروا إلى المدينة».

وقد برر سعد ﷺ حكمه هذا عندما عارضه بعض الأنصار بقوله لهم: (إني أحببت أن يستغنوا عنكم). [السيرة الحلبية ٢/١١٩].

وبعد أن صدر الحكم على اليهود من سعد ﷺ، لم يبد قومه الأوس أية معارضة؛ لأنه قد أخذ عليهم (مسبقًا) العهد والميثاق أن ليس لأحد منهم المعارضة أو التعقيب على حكمه.

أما اليهود فقد صعقوا لهذا الحكم الصارم وعلامهم الذهول وخيم عليهم الوجوم، ولم يرو أحد من المؤرخين أن هؤلاء اليهود ناقشوا هذا الحكم أو عارضوه بأي احتجاج.

لأن ذلك ليس لهم؛ لأنهم (أولًا) قد نزلوا على حكم رسول الله ﷺ دونها قيد أو شرط، ولأنهم (ثانيًا) قد وافقوا بعد استسلامهم على تحكيم سعد ﷺ - عندما أخذ موافقتهم قبل إصدار الحكم.

[غزوة بني قريظة لباشمیل ١٨٩-١٩٠].

يقول د/ هيكل: «ولم يكن بنو قريظة يتوقعون هذا الحكم من سعد بن معاذ ﷺ حليفهم، بل كانوا يحسبونه يصنع بهم ما صنع عبد الله بن أبي مع بني قينقاع، ولعل سعدًا ﷺ ذكر أن الأحزاب لو انتصرت بخيانة بني قريظة لما كان أمام المسلمين إلا أن يستأصلوا وأن يقتلوا وأن يمثل بهم، فجزاهم بمثل ما عرّضوا المسلمين له». [حياة محمد ﷺ هيكل ٣٤٩].